

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٢١

بتخويف السادة رؤساء المراكز والمدن والأحياء ونوابهم
بمحافظة الإسماعيلية صفة مأمورى الضبط القضائى لتنفيذ أحكام

قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧٠١ لسنة ٢٠٢٠

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية ،
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧٠١ لسنة ٢٠٢٠ ،
وعلى قرار وزير العدل رقم ٩٤٥٢ لسنة ٢٠٢٠ ،
وعلى كتاب السيد اللواء وزير التنمية المحلية رقم (٤٧/٢)
المؤرخ في ٦/١/٢٠٢١ ،

قرر :

(المادة الأولى)

يخلو السادة الواردة أدناه رؤساء المراكز والمدن والأحياء ونوابهم
بمحافظة الإسماعيلية بصفاتهم الوظيفية وفي دوائر اختصاصاتهم - صفة مأمورى
الضبط القضائى ، وذلك بالنسبة للجرائم التي تقع بالمخالفة لأحكام قرار رئيس مجلس
ال الوزراء رقم ٢٧٠١ لسنة ٢٠٢٠ وهم:

الوظيفة	الاسم	م
سكرتير العام للمحافظة	تامر سعيد محمد	١
رئيس مركز ومدينة الإسماعيلية	وليل محمود محمد حمزة	٢
رئيس مركز ومدينة فايد	أحمد محمد عبده الاسكندراني	٣
رئيس مركز ومدينة التل الكبير	حمدى عبد العليم حسن	٤
رئيس مركز ومدينة القنطرة غرب	أحمد مصطفى كمال زكى	٥

الاسم	م	الوظيفة
عمر مصطفى على فهمي إدريس	٦	رئيس مركز ومدينة القنطرة شرق
عباس عباس حامد أحمد	٧	رئيس مركز ومدينة القصاصين
نصر السيد السيد جيد	٨	رئيس مركز ومدينة أبو صوير
رمضان السيد حسين محمد	٩	رئيس حى ثان
محمد أحمد محمد الصورى	١٠	نائب رئيس مركز ومدينة الإسماعيلية
أحمد السيد محمد إبراهيم	١١	نائب رئيس مركز ومدينة فايد
حسني عيسى محمود إبراهيم	١٢	نائب رئيس مركز ومدينة النزك الكبير
أحمد عبد الله محمد الإسناوى	١٣	نائب رئيس مركز ومدينة القنطرة غرب
محمد على محمود محمددين	١٤	نائب رئيس مركز ومدينة القنطرة شرق
محمد عبد المنعم إسماعيل محمد	١٥	نائب رئيس مركز ومدينة القصاصين
محرم محمد حسن عودة	١٦	نائب رئيس حى أول
جمال خلف محمد عثمان	١٧	نائب رئيس حى ثالث

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية على نفقة الجهة طالبة القرار ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .
 مصدر في : ٢٠٢١/١٠/١٠

وزير العدل
المستشار / عمر مروان